با فهو يجزيك من أن تقول أنا مؤمن وإذا قلت أنا مؤمن لا يجزيك من أن تقول آمنت با لأن آمنت با أمر قال ا D قولوا آمنا با الآية وقولك أنا مؤمن تكلف لا يضرك أن لا تقوله ولا بأس أن قلته على وجه الاقرار واكرهه على وجه التزكية .

وقال فضيل سمعت سفيان الثوري يقول من صلى إلى هذه القبلة فهو عندنا مؤمن والناس عندنا مؤمنون بالاقرار والمواريث والمناكحة والحدود والذبائح والنسك ولهم ذنوب وخطايا ا حسيبهم إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم ولا ندري ما هم عند ا D .

وقال فضيل سمعت المغيرة الضبي يقول من شك في دينه فهو كافر وأنا مؤمن إن شاء ا .

قال فضيل الاستثناء ليس بشك وقال فضيل المرجئة كلما سمعوا حديثا فيه تخويف قالوا هذا تهديد وان المؤمن يخاف تهديد ا وتحذيره وتخويفه ووعيده ويرجو وعده وإن المنافق لا يخاف تهديد ا ولا تحذيره ولا تخويفه ولا وعيده ولا يرجو وعده .

وقال فضيل الاعمال تحبط الاعمال والأعمال تحول دون الاعمال .

819 - قال عبد ا قال أبي أخبرت عن فضيل عن ليث عن مجاهد في قول ا D ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا قال الفقه والعلم // في سنده مجهول .

820 - ووجدت في كتاب أبي C قال أخبرت عن فضيل عن سليمان يعني الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري الطائي عن حذيفة بن اليمان رضي